

الدر المنثور

فإذا أرادوا أمرا أتوا بيت أصنامهم ثم غطوا على القداح بثوب فايهما خرج عملوا به .
قال : وهل تعرف العرب ذلك ؟ قال : نعم .
أما سمعت الحطيئة وهو يقول : لا يزر الطير ان مرت به سنحا ولا يفاض على قدح بأزلام واخرج البخاري ومسلم عن عدي بن حاتم قال : قلت يا رسول الله اني أرمي بالمعرّاض الصيد فاصيب فقال : " اذا رميت بالمعرّاض فخرق فكله وان أصابه بعرضه فانما هو وقيذ فلا تأكله " .
وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : الرادة التي تتردى في البئر والمتردية التي تتردى من الجبل .
وأخرج عن أبي ميسرة أنه كان يقرأ والمنطوحة .
وأخرج ابن جرير عن ابن عباس أنه قرأ وأكيل السبع .
وأخرج ابن جرير عن علي قال : اذا أدركت ذكاة الموقوذة والمتردية والنطيحة وهي تحرك يدا أو رجلا فكلها .
وأخرج الحاكم وصححه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله قال : " لا تأكل الشريطة فانها ذبيحة الشيطان " قال ابن المبارك : هي ان تخرج الروح منه بشرط من غير قطع حلقوم .
وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد في قوله وما ذبح على نصب قال : كانت حجارة حول الكعبة يذبح عليها أهل الجاهلية ويبدلون بها بحجارة : اذا شأؤوا أعجب اليهم منها .
وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد في قوله وان تستقيموا بالازلام قال : سهام العرب وكعاب فارس التي يتقامرون بها